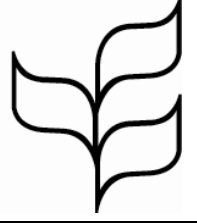


Distr.: General
8 January 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع
البيولوجي العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول
ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الخامس، الدورة المستأنفة الثانية
روما، 25-27 فبراير/شباط 2025
البند 2 من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة المستأنفة الثانية

مقدمة

- 1- عُقد الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في كالي، كولومبيا، في الفترة من 21 أكتوبر/تشرين الأول إلى 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، بالتزامن مع الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وأسفر عن اعتماد 11 مقررًا. واستمرت المفاوضات حتى صباح 2 نوفمبر/تشرين الثاني، واضطر في النهاية إلى تعليق الاجتماع في الساعة 8:30 صباحًا قبل استكمال النظر في بعض بنود جدول الأعمال، بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم.
- 2- وفي اجتماع عقد في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، قرر مكتب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا استئناف الاجتماع الخامس من 3 إلى 6 ديسمبر/كانون الأول 2024 من أجل اعتماد المقررات المتعلقة بالميزانية، بموجب إجراء الموافقة الصامتة. كما قرر استئناف الاجتماع الخامس مرة أخرى، هذه المرة بالحضور الشخصي، في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، في روما، من 25 إلى 27 فبراير/شباط 2025، لاستكمال النظر في جميع بنود جدول الأعمال المتبقية.
- 3- واعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا جدول أعمال اجتماعه الخامس في جلسته العامة الأولى، في 21 أكتوبر/تشرين الأول 2024. وتتضمن هذه الوثيقة تعليقات على بنود جدول الأعمال التي سيتم تناولها في الدورة المستأنفة الثانية، أي تلك التي لم يتم النظر فيها أو لم تُستكمل.
- 4- وستُعقد اجتماعات تحضيرية للمجموعات الإقليمية في 24 فبراير/شباط.

البند 1

افتتاح الاجتماع

- 5- ستبدأ الدورة المستأنفة الثانية للاجتماع في الساعة 10 صباحا يوم 25 فبراير/شباط 2025.
- 6- وستفتتح الاجتماع رئيسة الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ننيكا نيكولاس (أنتيغوا وبربودا).
- 7- وستلقي الأمينة التنفيذية للاتفاقية، أستريد شوميكر، أيضا بيانا افتتاحيا.
- 8- ولا يُتوقع الإدلاء بأي بيانات أخرى خلال الجلسة الافتتاحية.
- 9- وسيُقام افتتاح الدورتين المستأنفتين الثانية للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة بالتزامن مع افتتاح الدورة المستأنفة الثانية للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

البند 2

المسائل التنظيمية

أعضاء المكتب

- 10- ستواصل الرئيسة أداء مهامها خلال الدورة المستأنفة الثانية وحتى انتخاب رئيس جديد عند افتتاح الاجتماع السادس. ووفقا للمادة 21 من نظامه الداخلي، انتخب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر عشرة نواب للرئيسة من بين ممثلي الأطراف الحاضرين في الاجتماع لفترة ولاية تبدأ عند اختتام الاجتماع السادس وتنتهي عند اختتام الاجتماع الخامس عشر. وفي اجتماعه الرابع، انتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بدلاء لأعضاء المكتب فيما يتصل بالمسائل المتعلقة بالبروتوكول. ويتألف مكتب الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، بالإضافة إلى رئيسه، من الأعضاء التالية أسماؤهم:

مصطفى فودة (مصر)

خانجيزوي مابوزا (إسواتيني)¹

كريشنيل ناند (فيجي)

سومالي تشان (كمبوديا)

سينو توهيرزودا (طاجيكستان)

أنجيلا لوزان (جمهورية مولدوفا)

جيزوس غويرا بل (كوبا)

كورينا سارلي (الأرجنتين)

إريك شولز (لكسمبرغ)

نوربرت بيرلوشر (سويسرا)

¹ بدلا من هلوبيلي سيخوسانا (إسواتيني)، الذي انتخبه مؤتمر الأطراف في الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر.

11- وفي جلسته العامة الثالثة، المعقودة في 30 أكتوبر/تشرين الأول، انتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أعضاء المكتب الذين ستبدأ ولايتهم اعتباراً من اختتام الاجتماع السادس عشر. وانتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا ثلاثة أعضاء في المكتب ليحل محل أعضاء من أطراف في الاتفاقية لم يكونوا أطرافاً أيضاً في البروتوكول.

حالة بنود جدول الأعمال

12- استكمل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا النظر في بنود جدول الأعمال 4 و5، و7 إلى 13 و15 و16 في الجزء الأول من اجتماعه. وتم النظر في المسائل المتعلقة بالميزانية بموجب البند 6 واستكمالها في الدورة المستأنفة الأولى، بموجب إجراء الموافقة الصامتة. غير أنه نتيجة لتعليق الاجتماع الخامس وعقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي، تظل البنود 1 و2 و3 من جدول العمال ذات صلة. وبناء على ذلك، سيتم النظر في البنود من 1 إلى 3، و14 و15 إلى 19 في الاجتماع الحالي.

13- وبعد أن اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المقرر 2/16 بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في الجزء الأول من اجتماعه السادس عشر، سيُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في اعتماد مشروع المقرر ذي الصلة الوارد في الوثيقة CBD/NP/MOP/5/L.13، والذي أُعد في إطار البند 14 من جدول الأعمال.

14- ويرد تنظيم العمل المقترح لأعمال الدورات المستأنفة للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، والاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في الوثيقة CBD/NP/MOP/5/1/Add.5، المشتركة بين الدورات المستأنفة الثلاث.

15- ونظراً للعدد المحدود من بنود جدول الأعمال للمناقشة، من المقترح إجراء جميع الأعمال في جلسات عامة.

16- وسيُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى دراسة تنظيم العمل المقترح واعتماده.

17- وستتاح ترجمة فورية للجلسات العامة.

18- وترد قائمة بوثائق الدورة المستأنفة الثانية في المرفق.

المقرر

19- في الجلسة العامة الافتتاحية للجزء الأول من الاجتماع، المعقودة في 21 أكتوبر/تشرين الأول، وافق مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا على انتخاب السيدة تشان مقرر للاجتماع.

البند 3

تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

20- تنص المادة 18 من النظام الداخلي، التي تنطبق مع تغيير ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، على ما يلي:

تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو إلى ممثل الأمين التنفيذي، إن أمكن، في موعد لا يتجاوز 24 ساعة بعد افتتاح الاجتماع. ويجب أيضاً تقديم أي تغيير لاحق في تكوين الوفد إلى الأمين التنفيذي أو ممثل الأمين التنفيذي أيضاً. وتصدر وثائق التفويض

عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، أو عن السلطة المختصة في المنظمة في حالة منظمة تكامل اقتصادي إقليمية.

21- وتنص المادة 19 على أن يقوم مكتب أي اجتماع بفحص وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف لاتخاذ قرار بشأنها.

22- ومن أجل مساعدة الأطراف على الامتثال لأحكام المادة 18، أصدرت الأمانة التنفيذية إخطاراً بشأن الترشيحات ووثائق التفويض،² وتم توفير نماذج لوثائق التفويض المناسبة على الإنترنت.³ وكما هو محدد في الإخطار، يجوز للأطراف التي قدمت بالفعل وثائق تفويض صالحة لممثليها للمشاركة في الجزء الأول من الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أن تؤكد، من خلال مذكرة شفوية أو خطاب، أن وثائق التفويض لا تزال صالحة لغرض الاجتماع الحالي. وينبغي أن تصدر هذه المذكرة الشفوية أو الخطاب عن وزارة خارجية الطرف المعني وينبغي أن يشير بشكل محدد إلى وثائق التفويض المقدمة إلى الاجتماع الذي عقد في كالي.

23- ويتعين على الأطراف التي لم تقدم وثائق تفويض صالحة للاجتماع الذي عقد في كالي أن تقدم وثائق تفويض حتى تتمكن من المشاركة في صنع القرار خلال الاجتماع الحالي. وعلى نحو مماثل، يتعين على الأطراف التي سترسل ممثلين جدد إلى الاجتماع الحالي أن تقدم وثائق تفويض لهم.

24- ووفقاً للممارسة السابقة، يجوز لممثلي الأطراف في الاتفاقية الأطراف أيضاً في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا تقديم مجموعة واحدة من وثائق التفويض للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

25- وعلى النحو المشار إليه في الفقرة 20، تنص المادة 18 من النظام الداخلي على أنه يجب تقديم وثائق التفويض، إن أمكن، في موعد لا يتجاوز 24 ساعة بعد افتتاح الاجتماع. غير أنه نظراً لقصر مدة الاجتماعات المستأنفة والحاجة إلى ضمان اكتمال النصاب القانوني، يُطلب من الأطراف تقديم وثائق تفويضها الأصلية أو المذكرة الشفوية أو الخطاب، حسبما ينطبق، إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز 20 فبراير/شباط 2025.

26- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض الذي يقدمه إليه المكتب واعتماده.

27- وفي الجلسة العامة الافتتاحية للجزء الأول من الاجتماع، تم تعيين السيدة مابوزا ممثلة للمكتب لاستعراض وثائق التفويض.

البند 14

معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية

28- أنشأ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في مقره 9/15 المتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك صندوق عالمي، وعملية لمواصلة تطوير الآلية وتشغيلها من خلال فريق عامل مفتوح العضوية مخصص لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية.

² الإخطار رقم 111-2024 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2024.

³ انظر www.cbd.int/doc/meetings/cop/cop-16/cop-16-r2-credentials-template-en.docx.

- 29- ورحب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في مقره NP-4/6، بالمقرر 9/15، وأيد الآلية المتعددة الأطراف والعملية المنشأة بموجبها وطلب من الفريق العامل أن يقدم تقريره أيضا إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الخامس.⁴
- 30- واعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في الجزء الأول من اجتماعه السادس عشر، بموجب مقره 2/16، طرائق تشغيل الآلية المتعددة الأطراف، بما في ذلك الصندوق العالمي.
- 31- وستتم دعوة مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة CBD/NP/MOP/5/L.13.

البند 17

مسائل أخرى

- 32- قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في النظر في مسائل أخرى أثّرت وقُبلت للمناقشة.

البند 18

اعتماد التقرير

- 33- سيُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى دراسة واعتماد مشروع تقرير اجتماعه الخامس، الذي سيعده المقرر على أساس الوثيقة CBD/NP/MOP/5/L.1/Rev.1، بصيغته المستكملة لمراعاة وقائع الدورة المستأنفة الثانية لاجتماعه.
- 34- ووفقا للممارسة المعمول بها، سيُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى تفويض المقرر باستكمال التقرير النهائي بعد الاجتماع، بتوجيه من الرئيسة ومساعدة الأمانة.

البند 19

اختتام الاجتماع

- 35- من المتوقع أن تُختتم الدورة المستأنفة الثانية للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أعماله الساعة 6 مساء يوم 27 فبراير/شباط 2025.

⁴ انظر CBD/WGDSI/2/3.

المرفق

قائمة الوثائق

الرمز	العنوان	بند جدول الأعمال
CBD/NP/MOP/5/1/Add.4	جدول الأعمال المؤقت المشروع للدورة المستأنفة الثانية	2
CBD/NP/MOP/5/1/Add.5	تنظيم العمل المقترح ومذكرة سيناريو للدورات الثانية المستأنفة	2
CBD/NP/MOP/5/L.13	معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية	
CBD/NP/MOP/5/L.1/Rev.1	مشروع تقرير الاجتماع	17